بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمدا يوافي نعمه العديده ويدافع نقمه وبلا
مزيده والصلاة والسلام على الذرة الفريده محمد
واله واصحابه اصحاب الخصال الحميده وبعد
فهذه حواش على فتح المجيب والقول المختار في شرح
ابي شجاع المسمى بالتقريب وغاية الاختصار حاويه
لما في غيرها من الحواشي الكثيره كما لا يخفى على اصحاب
البصيره والله المسؤل في النفع بها قوله تبركا هو
مفعول لاجله لعامل مقدر او حال من ضمير مؤول
باسم الفاعل اي ذاكرين الحمد له لاجل التبرك او متبركا
تؤد فيفاتحه الكتاب متعلق بالمصدر وضميره ما اضيف اليه
به كتابه العزيز وهو صيغة الحمد ويحتمل ان المراد بسورة
الفاتحة بجعل تلك الصيغة علما عليها لكن رجحنا فيما
ما بعده قوله لانها اي صيغة الحمد المذكوره اي مع زيادة
رب العالمين اخذا مما بعده قوله ابتدا اي يطلب الابتدا
بها عند اول كل امر ذي بال ابتداء حقيقيا ان لم تسبقها
البسمله كما هو ظاهر كلام المولف او اضافيا ان سبقتها
البسمله فكلامه محتمل لوجهين تحت فاتحة الكتاب وهو
الانسب بكمال المولف ولانه فيكون ضميرا نهاد راجعا
لصيغة الحمد لان عود الضمير على بعض العام سايغ ولا
يخصصه فتامل والامر يشمل القول والفعل وهو المراد
في حديث كل امر لا يبدا فيه بالحمد لله فهو اقطع او اجذم
اي قليل البركة وصواحم من حديث كل كلام لا يبدا فيه الخ

ولا

ولا يعارضه رواية يبدا فيه بالبسمله لان المراد بنحو
ذكر الله كما في رواية لا يبدا فيه بذكر الله وتحاصل بهما
او باحدهما وبغيرهما وبذلك كله يندفع النقوض
وتخصيصها وتعميمها بالبسمله للنهي عليهما والاقتدا
بالكتاب العزيز والجمع بينهما تاكيد الكمال واصل
البال الغلب فسمي به الوصف القايم وهو ما يهتم به
شرعا وجوبا او ندبا او اباحة وخرج به المكروه فانه
التسمية عليه والحرام فتحرم التسمية عليه على المعتمد او
ذكره على مقابله قوله وخاتمة عطف على ابتدا اي ولا
صيغة الحمد خاتمة اي يختم بها كل دعا مجاب اي يرجى
اجابته او انها علامة على اجابته لما قيل ان كل دعا مجاب
اما بما يحب به حالا او مالا او بثواب يجعل للداعي يوم
او جزوي قوله واخر عطف على ابتدا ايضا اي ولا
صيغة الحمد المتلوة على لاب العالمين يذكرها المومنون
في الجنة عقب دعواهم كما اخبر الله عنهم بقوله واخر
دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وجاز بدل من الجنة
واضافتها الى الثواب تكون سببا في دخولها او لكون
جزا العمل فيها اذا تقبله الله تعالى في قوله احمده جمله
فعليه مفادها انشا الحمد مرة بعد اخرى الى
ما لا نهاية له فهو ابلغ من الجملة الاسمية السابقة المفيده
للانشا ايضا وان لم يقصد بها الا انشا لكون مفادها
حملا واحدا وان كان فيها افاده الدوام والاستمرار
ان وفق بقية الهمزة لافادة وجود الحمد الحاق

وخلاف النعم كما تقدم الثلاثة نعم ما في التحرير عن
الواحدي من اجماع اهل اللغة لكن نوزع فيه بان فيه
قولين احدهما انه يختص بالابل والانعام تشمل الثلاثة
وتسب للجمهور واثنتي قوله كونها اسما جمعيا يذكر
ويونث وجمعه انعام وهو جمع انعام سمي به فايا بالي
لكثرة نعم الله تعالى فيها على خلقه من النفع وعموم الانتفاع
لها قوله وتتولد بين زكري وغيره وان الاصل
عدم الوجوب ولبنائها على الرفق لكونها مواساة وبه
فارق ضان الهدي لتقديره قوله واولد في ابل نعم
اسم جمع كما قاله الجمع وتبعهم في التحرير وعليه يحمل قول
في المجمع انه اسم جنس للذكر والانثى لا واحد له
من لفظه اي كعوالم جنس جمعي ابيات قوله ويجزيء
عنها اي الضحية اخذا من التعليل وهو ظاهر قوله وان
لم يسن وفيه الثاة اي ولو لخنوثيب اذا كانت
ابله معيبة ولا يضر بيتين سلامته مطلقا لانه
بدل عن الثاة وهي يتبين ان تكون سليمة الا ان تنزل
نعم في الجنس فيختلف فيه بخلافها قوله فارقها

ولو

ولو ابن لبون ولو مع وجود ها كما جرى عليه الشيخ عميرة
قوله كما في المجموع قال ابن قاسم عبارة شرح الارشاد
ليشخنا وتجزي بنت المخاض او بدلها عند فقد خاص
ابن لبون او نحوه كما يأتي وكلام المجموع لا ينافي ذلك بل
يقتضيه خلافا لما فهمه الاسنوي انتهى وقال شيخنا الشهاب
البرلسي نحوه عن بحث الاذرعي نعم ان قال ما حاصله
اخذا ابن اللبون ولو مع وجود بنت المخاض وعبارة م
الروض وشرحه فرع يجزي بنت مخاض
ثم وفي نسخة او بدلها ابن لبون او نحوه في خمس
من الابل الى خمس وعشرين ثم قال الشيخ شرحه وعلم
مما قالاه المصنف انه يشترط انوثة البعير المخرج في ذلك
الا كان في ابله انثى كما في المخرج عن خمس وعشرين
انتهى قوله من الزيادة فيه اي في خبر انس قوله
ولها اي رواية ابي داود قوله ففي كل اربعين الى اخره
او المراد ففي كل اربعين ما زاد على احاية واحد وعشرين
وبهذا اجاب السبكي وهو ظاهر ايضا قوله ويجمع
وقعنا بفتح القاف وهو المشهور لغة واسكانها

فكذا في سببه عاد الى الحرية فالوجه تاثيثه ولا
يخفى ان السبب ملزوم للازم فتامل ولانه
الخ لعله مرجع الضمير السبب المذكور فتامل
وعلم بعتق ولدها اى بعتقها بل يتوقف
عتقه على موت السيد فهو وهواى التقليل
بالوطي وطيها اى بيت مستولدته
ينبغي ان ضمير اى الاوجه ان البت تضمير مستولدة
بوطيه لها وفايدة الحلف والتعليق ان
تظهر فايدة استيلادها في ذلك كان يحلف
انها مستولدته او ان يعلق لقوله ان كانت
مستولدتي فعبدي حر مثلا وسكت
المصنف الخ بناء على الولد مستعمل في حقيقته
فقط فان اريد به وان سفل شمله كلامه ولعن
يجب حمله على الاول لاجل ما ذكره فحكمهم
الخ اى بحكمهم بانهم باستيلاد فيعتقون بموت
السيد وهذا شامل لما لو تعددت الطبقات
راجعه وتامله ان هذا الولد حدث الخ اي

واما

واما مدة دعته وبزنا عطف على بنكاح
وملك عطف على عيق فهو مجرور
دفعه الاولى دفعها وهو الاظهر هو المعتمد
او جهلهما هو الاصح او على ايجارها
اى لتنفق على نفسها اجرتها وظاهر هذا ان
تخليته لها للكسب لاشمل ايجارها نفسها
والاصح منها فراجعه فان عجزت عن الكسب
اى الجايز اللايق بها فنفقتها في بيت
المال فان تعذر ففلي اغنيا المسلمين والله
تعالى اعلم بالصواب وكان الفراغ من هذه النسخه
المباركه يوم الاربع المبارك ثاني عشر جمادى الثاني
من شهور سنة ١١٠٢ من الهجره النبويه على صاحبها
افضل الصلاه والسلام على يد كاتبها الفقير نجاه
الجيزي بلدا والنافعي مذهبا والقادري طريقه
عفى الله عنه وعن المسلمين ولمن دعى له بالرحمه
والمغفرة وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله
وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين وكم